



دليل التدريب الأساسي على التحقيق في تهريب المهاجرين والملاحقة القضائية لمرتكبيه

النمطة التدريبية ١
مفاهيم تهريب المهاجرين وفئاته
وما يتصل به من سلوكيات

SOCA
SERIOUS ORGANISED CRIME AGENCY



EUROPOL
EUROPEAN LAW ENFORCEMENT AGENCY



هذا المنشور أمكن إصداره بفضل تمويل من الاتحاد الأوروبي.

مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
فيينا

دليل التدريب الأساسي على التحقيق في تهريب المهاجرين والملاحقة القضائية لمرتكبيه

النمطة التدريبية ١ :

مفاهيم تهريب المهاجرين وفتاته وما يتصل به
من سلوكيات



الأمم المتحدة
نيويورك، ٢٠١٠

© مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، أيار/مايو ٢٠١٠

لا ينطوي وصف البلدان والأقاليم وتصنيفها في هذه الدراسة أو عرض مادة الدراسة على التعبير عن أي رأي كان من جانب أمانة الأمم المتحدة بشأن المركز القانوني لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة أو سلطات أي منها أو بشأن تعيين تخومها أو حدودها أو بشأن نظامها الاقتصادي أو مستوى التنمية الذي بلغته.

هذا المنشور من إنتاج وحدة النشر الإلكتروني: UNOV/DM/CMS/EPLS/Electronic Publishing Unit.

النميطة التدريبية ١ - مفاهيم تهريب المهاجرين وفئاته وما يتصل به من سلوكيات

ألف - أهداف التعلم

الهدف من النميطة التدريبية رقم ١ المعنونة، "مفاهيم تهريب المهاجرين وفئاته وما يتصل به من سلوكيات"، هو تعريف مصطلح تهريب المهاجرين على ضوء بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين. كما أن الغرض من النميطة هو رفع مستوى وعي القارئ بمختلف الأشكال التي يمكن أن يتخذها تهريب المهاجرين وما يتصل به من سلوكيات.

وسيتمكن القارئ في نهاية هذه النميطة التدريبية من فهم ما يلي:

- العناصر الأساسية للسلوك الإجرامي الذي يشكل تهريب المهاجرين وما يتصل به من سلوكيات.
- أن تنظيم تهريب المهاجرين، وما يتصل به من أنماط سلوك، به يمكن أن يتخذ أشكالاً مختلفة.
- أدوار مختلف الأطراف الفاعلة الضالعة في إحدى عمليات التهريب.
- الاختلافات الجوهرية بين الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين وما يتصل بهما من سلوكيات.

باء - تعريف تهريب المهاجرين

ما هو تهريب المهاجرين؟

إن إدراك العناصر المكوّنة لجريمة تهريب المهاجرين وما يتصل بها من سلوكيات شرط أساسي لتحديد هذه الجريمة والتحقيق فيها وملاحقتها قضائياً.

وتعرّف المادة ٣ من بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين تهريب المهاجرين على النحو التالي:

"تدبير الدخول غير المشروع لشخص ما إلى دولة طرف ليس ذلك الشخص من رعاياها أو من المقيمين فيها، وذلك من أجل الحصول، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى".

وتقتضي المادة ٦ تجريم هذا السلوك.

وبالإضافة إلى ذلك، تقتضي المادة ٦ من الدول أن تجرم السلوك التالي:

"تمكين شخص، ليس مواطناً أو مقيماً دائماً في الدولة المعنية، من البقاء فيها دون تقيّد بالشروط اللازمة للبقاء المشروع في تلك الدولة"، وذلك باستخدام وسائل غير مشروعة.

وخلاصة القول، فإن المادة ٦ تقتضي من الدول الأطراف أن تحدّد السلوك التالي على أنه جريمة أو جرائم:

تدبير الدخول غير المشروع	+	لشخص ما إلى دولة طرف ليس ذلك الشخص من رعاياها	+	من أجل الحصول، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى
تمكين شخص من البقاء في بلد ما	+	هو ليس مواطناً أو مقيماً دائماً بصورة شرعية فيه دون تقيّد بالشروط اللازمة للبقاء المشروع في ذلك البلد	+	من أجل الحصول، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى

وباختصار، فإن توليفة العناصر التالية مجتمعة تشكّل عملية تهريب المهاجرين وما يتصل بها من سلوكيات، وهي:

- إما تدبير الدخول غير المشروع لشخص ما وإما تدبير إقامته بصفة غير مشروعة
- إلى بلد ما، أو في بلد ما، ليس ذلك الشخص من رعاياه أو من المقيمين فيه بصفة دائمة
- من أجل الحصول على منفعة مالية أو منفعة مادية أخرى

يشير مصطلح "تهريب المهاجرين"، عند استخدامه في هذه النماط التدريبية كلها، إلى جميع العناصر التي تشكل تهريب المهاجرين والسلوكيات ذات الصلة بها.

وفضلاً عن ذلك، فإن المادة ٦ من بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين تقتضي من الدول الأطراف أن تجرّم أفعال إعداد أو تدبير أو توفير أو حيازة وثائق سفر أو هوية مزوّرة في حال اضطلع بها لغرض تيسير تهريب المهاجرين.

ناقشت الدول أثناء تفاوضها على بروتوكول تهريب المهاجرين، إدراج موضوع تدبير الإقامة غير المشروعة في المادة ٣ قبل أن تتفق في نهاية المطاف على أن تتناول المادة ٦ هذه الناحية.

بمقتضى المادة ٥، لا يصبح المهاجرون عرضة للملاحقة القضائية الجنائية بموجب أحكام بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين. وعليه، يتعين أن يفهم من ذلك أن البروتوكول يستهدف مهربي المهاجرين، وليس الأفراد المهربين.

وفي حال واجه المحققون مجموعة ظروف لا تسمح لهم بملاحقة مرتكبي جرائم تهريب المهاجرين (مثلاً عدم وجود قانون وطني محدد قائم و/أو نقصان الأدلة التي تثبت أحد العناصر الرئيسية لتهريب المهاجرين)، فإن عليهم أن يعوّلوا حينئذ على الأدلة التي تثبت ارتكاب جرائم أخرى محظورة بموجب القانون الوطني.

وتبيّن النمطة التدريبية ٧ بعض هذه الجرائم.

للحصول على معلومات أكثر تفصيلاً عن مقتضيات التجريم المنصوص عليها في بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين، انظر النمطة التدريبية رقم ٧.

ما هي الحالات التي لا تندرج ضمن نطاق تهريب المهاجرين؟

من الضروري التأكيد على أن التجريم يشمل حصراً المستفيدين من تهريب المهاجرين والسلوكيات ذات الصلة بذلك من خلال تحقيق مكاسب مالية أو مادية أخرى. والملاحظات التفسيرية للسجلات الرسمية للمفاوضات على بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين تسلط الضوء على أن التجريم ينبغي ألا يطال أشخاصاً كأفراد الأسرة أو الجماعات غير الحكومية أو الجماعات الدينية التي تسهل دخول المهاجرين غير المشروع وذلك لأسباب إنسانية أو غير ربحية.

وليس الغرض من بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين تجريم الهجرة في حد ذاتها. وفي هذا الصدد، تنص المادة ٥ على أنه ينبغي ألا يعتبر المهاجرون أنفسهم مسؤولين عن جريمة التهريب، لا شيء سوى لكونهم أفراداً هربوا:

"لا يصبح المهاجرون عرضة للملاحقة الجنائية بمقتضى هذا البروتوكول، نظراً لكونهم هدفاً للسلوك المبيّن في المادة ٦ من هذا البروتوكول."

وقد أدرجت هذه المادة لكي توضّح صراحة أنه ينبغي عدم إنزال العقوبة بالإحالة إلى هذا البروتوكول بأي شخص هرب.

ومن الجدير بالذكر أيضاً أن اللاجئين كثيراً ما يُضطرون إلى أن يعولوا على المهريين للفرار من الاضطهاد أو الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان أو النزاعات الناشئة. ويجب ألا يُجرّم هؤلاء لأنهم استعانوا بالمهريين أو لأنهم دخلوا البلد بصفة غير مشروعة (المادة ٣١ من اتفاقية عام ١٩٥١ الخاصة بوضع اللاجئين)،^(١) والمادة ١٩ من بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين.

دراسة حالة



رسو زوارق صيد تقلّ على متنها مئات من المهاجرين غير النظاميين

وصل الزورق الثالث من أصل أربعة زوارق تقلّ على متنها مهاجرين غير نظاميين من بلد شرق آسيوي إلى ساحل جزيرة تابعة لبلد المقصد في أمريكا الشمالية. وقد أوقف الزورق بعد أن قام بمناورة خطيرة تحت جنح الظلام عبر مياه تنتشر فيها الشعاب المرجانية.


وكان على متن الزورق ١٩٠ شخصاً من الركاب بدون وثائق سفر صالحة، وكان كل راكب منهم يدين بمبلغ يتراوح بين ٣٠ ٠٠٠ و ٤٠ ٠٠٠ دولار للمهريين مقابل تكاليف نقلهم. وكان ربّان السفينة أحد المتهمين في القضية وكان هناك متهمان آخران من منظّمي العملية ومنفذيها على متن السفينة. كما كانت السفينة ذاتها غير مأمونة ولا تصلح للإبحار وغير صحية. وقد زوّد الركاب بكمية غير كافية من الطعام والماء طوال رحلتهم.


ومن بين الركاب البالغ عددهم ١٩٠ شخصاً على متن الزورق، تبين أن ٣ أفراد فقط منهم كانوا لاجئين وفقاً لاتفاقية عام ١٩٥١.

وقد بلغت تكلفة اعتراض الزورق ومعالجة وضع المهاجرين غير النظاميين، باستثناء تكاليف المحاكمة، ما قدره ١٠ ملايين دولار.

^(١) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٨٩، الرقم ٢٥٤٥.

وثمة قصص إخبارية توضح حالات لا تندرج ضمن نطاق تهريب المهاجرين بالاستناد إلى بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين.

دراسة حالة	
<p>الحكم على شخص بالسجن بتهمة تهريب الأشخاص</p> <p>في البلد سين، لا يُسمح قانوناً لأي مواطن بأن يغادر البلد من دون إذن.</p> <p>وقد حُكم على رجل من البلد سين بالسجن لمدة ست سنوات بتهمة العمل على ما يُزعم لحساب عصابة "تهرب" الأشخاص إلى خارج البلد.</p>	

دراسة حالة	
<p>سفينة صيد صقلية ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين تساعدان في إنقاذ ٢٧ مهاجراً من شرق أفريقيا</p> <p>كان ربان سفينة الصيد الصقلي غاسباري مارونه مع طاقمه يصطادون الأسماك جنوبي جزيرة لامبيدوزا الإيطالية، عندما وقعوا على سفينة في محنة. وبأشر الصقليين بانتشال المهاجرين البالغ عددهم ٣٠ شخصاً إلى متن السفينة، ولكن أثناء العملية انقلب القارب وفُقد ٣ أشخاص. وكان هناك ربان صقلي آخر، هو نيقولا أسارو، كان يصطاد في المنطقة، فبادر بالاتصال بواسطة هاتف ساتلي بالسيدة لورا بولدريني، وهي موظفة كبيرة في شؤون الإعلام الإقليمي بمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وأبلغها بأن الربان مارونه وطاقمه كانوا يحاولون القيام بعملية إنقاذ ولكنهم يواجهون صعوبات. ونقلت السيدة بولدريني المعلومات (بما فيها إحداثيات سفينة صيد الربان مارونه) إلى خفر السواحل والبحرية الإيطالية، الذين أرسلوا نجدة. وقد فصل الربان مارونه قاربه عن حظيره أسماك التين التي كان يقطرها، وأسرع بإنقاذ ٢٠ رجلاً و٧ نساء. وأوصل المهاجرون إلى ميناء بورتو إمبيدوكل في صقلية بعد أن كانوا قد نُقلوا إلى سفينة تابعة للبحرية.</p> <p>وُمُنح الربانان أسارو ومارونه كلاهما جائزة بير ماره على ما بذلاه من جهود طيبة. وقد أنشئت جائزة بير ماره تشجيعاً على حل المشكلة المتعلقة بالحالات التي كثيراً ما تتجاهل فيها السفن التجارية المسافرين على متن قوارب تتعرض لمحنة في عرض البحر الأبيض المتوسط، لأن طواقم تلك السفن تخشى التحقيق معها بشأن دورها في الهجرة غير النظامية.</p>	

أسئلة وتمارين	؟
<ul style="list-style-type: none"> هل وقّع بلدكم على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية وبروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين وصدّق عليهما؟ إذا كان قد فعل ذلك، فمتى؟ هل في بلدكم تشريعات تجرّم تهريب المهاجرين وما يتصل به من سلوكيات؟ إذا كان كذلك، فما هي عناصر جريمة تهريب المهاجرين وفقا لتشريعاتكم الوطنية؟ وضّحوا بعباراتكم الخاصة معنى مصطلح تهريب المهاجرين. انظروا في دراسات الحالة الثلاث المذكورة أعلاه. ما هي الحالات التي ترون أنها تتطوي على تهريب المهاجرين، وما هي الحالات التي لا ترونها كذلك؟ ولماذا؟ ماذا يذكر البروتوكول عن الذنب الذي يقع على المهاجر المُهرَّب؟ 	

جيم- الاختلافات الرئيسية بين تهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص

من الضروري أن يميّز المحققون أو المدّعون العامون بين الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين والسلوكيات المتصلة بهما وذلك لثلاثة أسباب.

- اختلاف العناصر المكوّنة لكل من الجريمتين المعنيتين.
- تباين المواجهة المطلوبة من السلطات بتباين الجريمة المرتكبة.
- التبعات الجسيمة المترتبة على الاعتراف بالشخص المعني على أنه مهاجر مهرب أو ضحية اتجار.

أصدر أيضا مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة دليلا عن مكافحة الاتجار بالبشر للممارسين في مجال العدالة الجنائية. ولمزيد من المعلومات يُرجى الاتصال على العنوان: ahmsu@unodc.org.

ما هو الاتجار بالأشخاص؟

العناصر المكوّنة للجريمة

تعرّف الفقرة (أ) من المادة ٣ من بروتوكول مكافحة الاتجار بالأشخاص، مصطلح الاتجار بالأشخاص على النحو التالي:

... تجنيد أشخاص أو نقلهم أو تنقيطهم أو إيوائهم أو استقبالهم بواسطة التهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال القسر أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو استغلال السلطة أو استغلال حالة استضعاف، أو بإعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر

لغرض الاستغلال. ويشمل الاستغلال، كحد أدنى، استغلال دعارة الغير أو سائر أشكال الاستغلال الجنسي أو السخرة أو الخدمة قسراً، أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق، أو الاستعباد أو نزع الأعضاء. ومن حيث المبدأ، يجب توافر (إثبات) العناصر التالية لكي يكون الفرد مذنباً بجريمة الاتجار بالأشخاص.

- الفعل: تجنيد (اجتذاب) شخص أو نقله أو تثقيله أو إيوائه أو استقباله.
- الوسيلة: استخدام القوة؛ أو التهديد باستخدامها؛ أو الإكراه؛ أو الاختطاف؛ أو الاحتيال؛ أو الخداع؛ أو استغلال السلطة؛ أو استغلال حالة استضعاف؛ أو إعطاء مزايا أو تلقيها.
- الغرض: الاستغلال.

ويستخدم البروتوكول مزيجاً من هذه العناصر الثلاثة المكوّنة للجريمة من أجل تعريف جريمة الاتجار بالأشخاص على النحو المبين في الشكل أدناه.

الشكل الأول- الاتجار بالأشخاص: مصفوفة تبين عناصر الجريمة

=	استغلال دعارة الغير	+	التهديد باستخدام القوة	+	تجنيد أشخاص
	الاستغلال الجنسي		أشكال القسر الأخرى		نقلهم
	استغلال العمل		الاختطاف		تثقيلمهم
	الاسترقاق أو الحالات الأخرى الشبيهة بالرق		الاحتيال		إيوائهم
	نزع الأعضاء		الخداع		استقبالهم
	غير ذلك		استغلال السلطة استغلال حالة ضعف إعطاء أو تلقي مبالغ مالية أو مزايا لنيل موافقة شخص له سيطرة على شخص آخر		

مسألة الموافقة

تنص الفقرات الفرعية (ب) و(ج) و(د) من المادة ٣ من بروتوكول مكافحة الاتجار بالأشخاص على أن موافقة ضحية الاتجار بالأشخاص على الاستغلال المقصود ليست محل اعتبار في حال إثبات استخدام الخداع أو الإكراه أو القوة تجاه الضحية أو استخدام وسائل أخرى محظورة. ولذلك، لا يمكن استخدام الموافقة كوسيلة دفاع لتبرئة ساحة شخص ما من المسؤولية الجنائية. أما في الحالات التي تنطوي على الاتجار بالأطفال، فإن بروتوكول مكافحة الاتجار بالأشخاص ينص على أن إثبات الفعل والغرض يعتبر كافياً.

وتجسّد الحالتان كالتاهما حقيقة بسيطة مؤداها أنه لا يمكن لأي شخص أن يوافق على أن يُستغل، لأن هذه الموافقة باطلة من خلال استخدام وسائل غير لائقة في حالة البالغين، أما في حالة الأطفال، فإن ضعف حالهم يجعل من المحال أن يُبدوا موافقتهم على ذلك في المقام الأول.

الفقرات الفرعية (ب) و(ج) و(د) من بروتوكول مكافحة الاتجار بالأشخاص

- (ب) لا تكون موافقة ضحية الاتجار بالأشخاص على الاستغلال المقصود المبين في الفقرة الفرعية (أ) من هذه المادة محل اعتبار في الحالات التي يكون قد استُخدم فيها أي من الوسائل المبينة في الفقرة الفرعية (أ)؛
- (ج) يعتبر تجنيد طفل أو نقله أو تثقيله أو إيواؤه أو استقباله لغرض الاستغلال "اتجارا بالأشخاص"، حتى إذا لم ينطو على استعمال أي من الوسائل المبينة في الفقرة الفرعية (أ) من هذه المادة؛
- (د) يقصد بتعبير "طفل" أي شخص دون الثامنة عشرة من العمر.

وفيما يلي توضيح لحالة اتجار بالأشخاص.

دراسة حالة



الاتجار بالأشخاص

في عام ٢٠٠٦، أجرى قسم مكافحة الجريمة المنظمة في إحدى الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الكائنة في أوروبا الوسطى تحقيقا في الاتجار بمواطني تلك الدولة بهدف استغلالهم في العمل في مزارع للطماطم (بندورة) تقع على مقربة من بلدة تابعة لدولة عضو في الاتحاد الأوروبي واقعة في جنوب أوروبا.

وعلى أساس الأدلة التي جُمِعت تبين أن الجناة قاموا بنشر إعلانات في صحف محلية عرضوا فيها فرص عمل لقطف ثمار الطماطم في البلد الكائن في جنوب أوروبا. ولجأ الأشخاص الذين قدموا معلومات عبر الهاتف عن ظروف العمل ومواعيد المغادرة، إلى التعريف بأنفسهم باستخدام بيانات شخصية مزورة. وكانت تُغيّر باستمرار أرقام الهواتف المبينة في عروض العمل. وقد تراوحت أجور الرحلة إلى بلد المقصد بين ٩٠ و١٩٠ يورو؛ وطلب إلى العمال أن يدفعوا مبلغا إضافيا قدره ١٥٠ يورو تقريبا لدى وصولهم. وقدمت خدمات النقل شركات خاصة تابعة للبلد الواقع في أوروبا الوسطى، وكذلك ناقلون أفراد.

ونُقل العمال الذين عُيّنوا إلى المزارع مباشرة وخضعوا فيها للاستعباد وتعرضوا للعنف الجسدي والنفسي. ومنعهم من الاتصال بأي شخص في الخارج، فقد خضعوا لمراقبة حراس خلال النهار في أيام العمل، واحتجزوا ليلا في أماكن نومهم المقفلة؛ وجُردوا من هواتفهم النقالة ووثائقهم في كثير من الأحيان.

ومن بين الأساليب المتبعة في إرغام الأشخاص المعينين على العمل هو تحميلهم تكاليف باهظة مقابل المأوى والكهرباء وغيرها من التكاليف (مثلاً مقابل إتاحة إمكانية الذهاب للتسوق)، خلال الأسابيع الأولى من إقامتهم في الخارج. وكانت التكاليف المتقاضاة باهظة جداً والمكاسب متدنية جداً بحيث لم يتمكن الأشخاص من سداد الديون المزعومة، حتى بعد مضي بضعة أشهر. ونُظِمَّ العمل بطريقة يستحيل فيها تلبية الشروط المفروضة بقطاف كمية معينة من ثمار الطماطم في غضون فترة زمنية محددة. وفي حال عجز الضحية عن تلبية هذه الشروط، يفرض المستغل غرامة عليه أو عليها، مما يزيد من ثم من مديونية الضحية. وجرى إيواء الضحايا في أماكن لا تليق بالبشر إطلاقاً، وهي أساساً مبان مهدّمة لا ماء أو كهرباء أو أثاث فيها؛ وأجبر الضحايا في كثير من الحالات على العيش في خيام. وكان "الحراس" يحملون أسلحة وفي غاية القسوة.

وفي الوقت الراهن مُنح ٢٨٥ شخصاً وضع "ضحية اتجار"؛ وصدرت قرارات بشأن توجيه التهم فيما يخص ٢٨ شخصاً.

ما هي الاختلافات الرئيسية بين الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين؟

قد يصعب في عدد كبير من الحالات تمييز حالة الاتجار بالأشخاص عن حالة تهريب المهاجرين وما يتصل بهما من أشكال السلوك. فإن المشهد المفترض في الحالتين قد يكون متشابهاً جداً بحيث قد يميل المحقق أو المدعي العام إلى معاملتهما بالطريقة نفسها. غير أن التبعات التي تتأتى عن معاملة حالة اتجار بالأشخاص بوصفها حالة لتهريب المهاجرين يمكن أن تكون وخيمة على الضحية، كما أن العقوبة المطبقة على الشخص المدان بجريمة الاتجار بالأشخاص، وليس تهريب المهاجرين "فحسب"، هي أشد قسوة في معظم الحالات.

وغالباً ما تكون الفروق المميّزة بين التهريب والاتجار طفيفة جداً ومتداخلة في بعض الأحيان. ويمكن أن يكون تحديد حالة ما بأنها حالة اتجار بالأشخاص أم تهريب للمهاجرين، أمراً صعباً جداً وذلك لعدد من الأسباب.

- قد يباشر بعض الأشخاص المتّجر بهم رحلتهم بالموافقة على تهريبه بطريقة غير قانونية إلى أحد البلدان، ولكنه يجد نفسه قد خُدع أو أكره أو أجبر في مرحلة لاحقة من العملية على الرضوخ لوضع استغلالي (مثلاً إكراهه على العمل بأجور متدنية على نحو غير عادي لسداد تكاليف نقله إلى ذلك البلد).
- قد يتيح المتّجرون "فرصة" تبدو تهريباً أكثر منه اتجاراً بالأشخاص للضحايا المحتملين. وقد يُطلب إليهم أن يدفعوا أجرة مشتركة مع غيرهم من الأشخاص المُهرَّبين. ولكن قصد المهرّب من البداية هو استغلال الضحية، وهذه "الأجرة" إنما هي جزء من عملية الاحتيال والخداع ووسيلة لكسب المزيد من المال.
- قد يكون التهريب هو النية المبيّنة في الخطة في بادئ الأمر، ولكن يتبيّن في مرحلة ما من العملية أن ثمة فرصة "ذهبية لا تُفوّت" للاتجار بالأشخاص تسنح للمهرّبين أو المتّجرين.
- قد يضطلع المجرمون بتهريب الأشخاص والاتجار بهم على حد سواء باستخدام الدروب والأساليب نفسها المتبعة في نقلهم.

وهكذا، ينبغي أيضا أن يؤخذ في الحسبان أن أي حالة يُفتح تحقيق فيها على أنها تهريب للمهاجرين قد تتطور لتصبح تحقيقا في قضية اتجار بالأشخاص ما إن يتم إثبات كل الوقائع المحيطة بها. والأمر الأساسي هنا هو التحقيق في السلوك المتبع والملابسات المحيطة من أجل الوقوف على ماهية الجرائم المرتكبة، إن وجدت، والتعامل على النحو المناسب مع الأشخاص المعنيين (سواء كانوا من المشتبه فيهم أم من الشهود أم من الضحايا).

ويجب أن يفهم المحققون والمدعون العامون الاختلافات الأساسية بين الجريمتين لكي يقدروا نهج التحقيق المناسب الذي يُتبع بشأنهما كليهما.

وفيما يلي لمحة ملخصة عن الاختلافات الأساسية الثلاثة بين تهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص:

١- الاستغلال

وسيلة كسب المجرم دخله هي من المؤشرات المهمة الدالة على ما إذا كانت قضية ما تنطوي على تهريب المهاجرين وما يتصل به من سلوكيات، أم على اتجار بالأشخاص. فالاستغلال هو مصدر الربح الرئيسي، وهو من ثم الغرض الأساسي أيضا من عملية الاتجار. وعلى النقيض من قصد المتجرين بالأشخاص، فإن مهربي المهاجرين لا يبيتون نية استغلال المهاجرين المهريين بعد تمكينهم من الدخول بطريقة غير قانونية إلى بلد ما أو الإقامة فيه بصفة غير قانونية. فعادة ما يتقاضى المهريون أجورهم مقدما أو عند وصول المهاجر المهرب، وذلك إما من المهاجرين المهريين أنفسهم وإما من وسطاء^(١) وبعبارة أخرى، فإن العلاقة بين المهرب والمهاجر المهرب تنتهي في العادة بعد تدبير الدخول غير القانوني أو الإقامة غير القانونية. وبخلاف ذلك، فإن الاستغلال في حالة الاتجار بالأشخاص هو المصدر الرئيسي لجني الأرباح؛ ومن ثم فقد تستمر مرحلة الاستغلال لعدة سنوات.

٢- الدخول غير القانوني أو الإقامة غير القانونية

يتسم دوما تهريب المهاجرين ببعد عابر للحدود الوطنية يشمل بلدين اثنين على أقل تقدير. والهدف من التهريب وما يتصل به من سلوكيات هو دوما تسهيل دخول شخص ما على نحو غير قانوني من البلد ألى البلد، أو تسهيل إقامته في البلد بصفة غير قانونية. وقد ينطوي أيضا الاتجار بالأشخاص على دخول الشخص على نحو غير قانوني إلى البلد أو إقامته فيه بصفة غير قانونية، ولكنه لا ينطوي على ذلك دائما. وإذا يمكن أيضا أن يتم نقل ضحية الاتجار بالأشخاص وتدبير إقامته بطريقة قانونية. وعلاوة على ذلك، فإن الاتجار بالأشخاص كثيرا ما يحدث داخل بلد الضحية الأصلي من دون أن ينطوي على تخطي أي معابر حدودية.

٣- الضحية


لا ينطوي تهريب المهاجرين بالضرورة على إيذاء المهاجرين المهريين، بل ينطوي عموما على موافقة المهاجرين على تهريبهم؛ ولكن غالبا ما تُقترف جرائم أخرى بحقهم أثناء عملية تهريبهم، مثل ممارسات العنف أو الجرائم التي تعرّض حياتهم للخطر. وهناك أيضا احتمال في أن المهاجرين المهريين قد يتراجعون عن موافقتهم في أثناء عملية التهريب (مثلا إذا ما رأوا أن ظروف النقل خطيرة جدا) وقد يُجبرون لاحقا على الاستمرار في عملية التهريب (مثلا الإكراه البدني لأحد المهاجرين المهريين على الصعود إلى ظهر سفينة).

وعلى النقيض من عملية تهريب المهاجرين، فإن الاتجار بالأشخاص هو دوما جريمة تُرتكب بحق شخص ما. ذلك أن ضحايا الاتجار إما أنهم لا يبدون موافقتهم على العملية بتاتا (في حال اختطافهم أو بيعهم على سبيل المثال) وإما

^(١) من الجدير بالذكر أيضا أن المهاجرين المهريين لا يدفعون أحيانا كامل أجور نقلهم في البداية، مما يجعلهم عرضة للاستغلال من جانب المهريين بسبب المبلغ المعلق في ذمتهم. انظر النميطة التدريبية ٤ للحصول على مزيد من المعلومات عن سبل دفع الأجرة.

أنهم يبدون موافقتهم في البدء، ثم تصبح موافقتهم هذه بلا معنى بفعل الوسائل التي يستخدمها المتجرون لفرض سيطرتهم على الضحية، مثل الخداع أو العنف.

الشكل الثاني- الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين



وفيما يلي دراسة حالة توضح حالة اتجار بالأشخاص بدأت كهجرة من وجهة نظر الضحية.



دراسة حالة

نوك

نوك امرأة تبلغ من العمر ٢٠ عاما من بلد في جنوب شرقي آسيا، وهي أرملة تعيل طفلها الصغيرين من بيع الخضار. وفي أحد الأيام فاتحتها صديقتها باتتاري قائلة إن بإمكانها أن تجد لها عملا كخادمة في البيوت ببلد آخر يقع في جنوب شرقي آسيا يمكنها فيه أن تكسب عشرة أمثال دخلها الشهري الحالي. كما وعدتها باتتاري بأن تتكفل بجميع ترتيبات سفرها وأن تدفع أجور رحلتها إذا ما وافقت نوك على سداد المبلغ حالما تباشر عملها الجديد في بلد المقصد.

وبعد أن استقر رأي نوك على أن الدخل الإضافي سيعود بالنفع على أسرتها، تركت طفلها في رعاية والدتها وبدأت رحلتها في حافلة تابعة لشركة باتتاري. ولم يكن لدى نوك جواز سفر، ولكن باتتاري طمأنتها بأنها لن تحتاج إليه لأن لديها أصدقاء في الحدود. وبعد بضعة أميال قبل الوصول إلى الحدود، نزلت نوك وباتتاري من الحافلة وانتظرتا في مقهى على جانب الطريق، حتى انضم إليهما سائق شاحنة يدعى ثان. وفوجئت نوك لرؤية باتتاري وهي تدفع للسائق ثان مبلغا كبيرا من المال قبل أن تدخل كليهما مع السائق إلى الشاحنة ويواصلوا رحلتهم إلى الحدود؛ التي عبروها من دون أي مشاكل، مثلما وعدت باتتاري. وهذه هي المرة الوحيدة التي عبرت فيها نوك الحدود عن علم في أثناء رحلتها إلى بلد المقصد. وكان سائق الشاحنة ودودا، ولكنه طلب إلى نوك أن تجلس في الحجرة الخلفية المغلقة من الشاحنة، وذلك اجتناباً للمشاكل عند الحدود المقبلة. وكانت الحجرة الخلفية مظلمة وحارة وغير مريحة البتة، ولكن نوك وافقت على ذلك لأنه ليس لديها جواز سفر، ولم يكن بوسعها سوى أن تعول على نصيحة السائق وحسن نيته والصدقة التي تربطها باتتاري. وكانت رحلة نوك طويلة في الحجرة الخلفية من الشاحنة؛ وقد انتهت بها في حقل خال مجاور لنهر عريض المجرى حيث التقت باتتاري والسائق بأربعة رجال من مواطني بلد المقصد.

ومن ثم اصطحب الرجال الأربعة نوك عبر النهر وقالوا لها إنها وصلت الآن إلى بلد المقصد، وأمرت بأن تصعد إلى الجزء الخلفي على ظهر شاحنة كانت تنتظر على جانب النهر. وكان على ظهرها سبع نساء أخريات. وشعرت نوك بالخوف، وما عادت تصدق أنها ستُمنح العمل الذي وُعدت به. وعندما رفضت الصعود إلى الشاحنة، هدها أحد الرجال بمسدس؛ ثم ركب الرجال الأربعة معا في مقصورة الشاحنة.

وأخذت نوك والنساء الأخريات إلى منزل خاص في مدينة كبيرة. وقام الرجال الأربعة بالاعتداء مرارا وتكرارا على النساء جسديا وجنسيا لمدة عدة أسابيع، ولم يسمحوا لهن بمغادرة المكان. وأخبر أحد الرجال نوك بأنها إذا هربت فإن الشرطة ستزجّ بها في السجن لوجودها في البلد بدون جواز سفر ولن ترى طفلها أبدا مرة أخرى. كما هدها بأنه سيعرف مكان طفلها وسيجّر بهما إذا ما حاولت الهرب. وكان يزور المنزل رجال آخرون، أجبرت نوك على ممارسة الجنس معهم، وتقاضى خاطفوها الأربعة أجور ذلك. ولم يُسمح لها بأن تحتفظ بأي مبلغ من المال ولا بمغادرة المبنى.

أسئلة وتمارين	؟
<ul style="list-style-type: none"> • لماذا تُعتبر دراسة الحالة المتعلقة بالاتجار بالأشخاص أنها اتجار بالأشخاص؟ ولماذا لا تُعتبر حالة تهريب للمهاجرين؟ • هل تعتبر نوك، في دراسة الحالة الخاصة بها هذه، مهاجرة مُهرَّبة أم ضحية اتجار بالأشخاص؟ • توافق سوزان على الصعود إلى المركبة مع جون، الذي يعدّها بأن يعبر بها الحدود بصفة غير قانونية إلى البلد سين. ونظرا لأنها توافق على ذلك، يستنتج ضابط التحقيق المكلف بهذه القضية أن سوزان ليست ضحية اتجار بالأشخاص. <p>تصوّروا أنكم تشرفون على هذه القضية وعليكم أن تسدوا المشورة لضابط التحقيق.</p> <p>هل استنتاج ضابط التحقيق لديكم صحيح؟</p> <p>اشرحوا لضابط التحقيق لماذا هذا الاستنتاج صحيح أو لماذا ليس هو كذلك.</p>	

دال- فئات تهريب المهاجرين

دراسة حالة	
<p>مورغان</p> <p>"اسمي مورغان وعمري ٣٠ سنة، مولود في أحد بلدان غرب أفريقيا. وقد حاولت مرة من قبل الوصول إلى الجزر التابعة لأحد بلدان أوروبا الغربية، ولكنني لم أفلح. وكنت في طريقي لمعاودة المحاولة مرة ثانية. وقد اعترضت شرطة البلد القارب الذي كنت على متنه عند وصولنا إلى البر. وجرى اعتقالني ومن ثم ترحيلي لإعادتي إلى بلدي الأصلي. وربما كانت تلك الرحلة هي أكثر تجربة إثارة للخوف خضتها في حياتي، ولو لم تنتشلنا السلطات من المياه لكنا قد لقينا حتفنا جميعا. وعلى الرغم من ذلك، فأنا في طريقي لمعاودة المحاولة مرة ثانية.</p> <p>"الحياة في وطني عسيرة فهو مبتلى بفقر مدقع، ولا يوجد فيه فرص عمل ولا غذاء، والفساد فيه مستشر. ولا أستطيع أن أتحدث كثيرا عن الأوضاع هناك لأنني أخشى على حياة أفراد أسرتي الذين تركتهم ورائي. وقد مات والدي عندما كنت صغيرا، وأصبحت الحياة صعبة على أسرتي منذ ذلك الحين. ولا أتذكر يوما لم نكابد فيه من أجل لقمة العيش؛ وعليّ أن أحاول من أجل أن أنعم أنا نفسي بحياة أفضل ولكي أتمكن من إرسال المال لأسرتي.</p> <p>"غادرت بيتي يوم ١١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨، وبدأت رحلتي مسافرا برا عبر عدة بلدان صوب شمال أفريقيا. وعملت أينما استطعت في بيع السلع وتارة حلاقا، وألقت الشرطة القبض علي في عدة مناسبات.</p>	

"ولدى وصولي إلى شمال أفريقيا، أخبرني صديق لي بأن علينا أن نذهب إلى الجانب الغربي من أحد بلدان شمال أفريقيا حيث يمكننا أن نلتقي بشخص ما سيساعدنا على الوصول إلى جزر هذا البلد الكائن في أوروبا الغربية. وأعطيت رجلاً ٣٠٠ يورو، وأخذني إلى البادية حيث كان هناك أكثر من ٧٠ أفريقيا آخرين ينتظرون الرحيل.

"صعدنا على متن القارب في ٧ آب/أغسطس ٢٠٠٢، وكان هناك ثلاثة قوارب يحمل كل واحد منها ٢٥ شخصا تقريبا. ولما تحرك القارب بدأنا نغني ترانيم موسيقية دينية لرفع روحنا المعنوية، مما ساعدنا على عدم التفكير بالأخطار المحيطة بنا. وبعد ساعات طويلة، بدأ كثيرين منا بالتقيؤ، بمن فيهم أنا. وتوفيت إحدى الفتيات التي كانت تتقيأ بشدة. ولا أستطيع أن أقول ما الذي حل بجثتها. وأحاول ألا أفكر في ذلك مطلقا، وكنت خائفا أيضا على سلامتي.

"بعد ساعات عديدة من الرحلة، جاءت موجة عالية وغمرت القارب بالمياه، وكان الجميع يصرخون والمياه تتصبب صبا داخل القارب، وقد ظننت أننا لقينا حتفنا. وكنا جميعا نصرخ ولم تكن لدينا أدنى فكرة عن الاتجاه الذي كنا نبحر فيه أو الاتجاه الذي قدمنا منه. وشعر الجميع بالهلع، ولكن بعد ذلك بدأ المحرك فجأة بالدوران ثانية. وبذلنا جهدنا جميعا بجد على تفريغ القارب من المياه، ثم واصلنا الرحلة. ومكثنا في عرض البحر لمدة ٣ أو ٤ ساعات أخرى؛ وأتذكر أنني شعرت بأن المحيط ظل يفتح شذقيه فيبتلع قاربنا تارة ويلفظه تارة أخرى.

"وقد أنقذتنا الشرطة عندما اقتربنا من الساحل. وبعد لحظات من انتشارنا من المياه، انشطر قاربنا إلى شطرين اثنين. ولو لم تنقذنا الشرطة لكنا قد لقينا حتفنا لا محالة في عرض البحر. أما القاربين الآخرين فقد اختفيا، ولا أعرف ما حل بهما حتى هذا اليوم. وبقيت رهن الاحتجاز في الجزيرة لأيام كثيرة ولكننا لم نسمع شيئا عن القاربين.

"وبعد عودتي إلى موطني، كان الوضع فيه أسوأ من ذي قبل. وبدأت مرة أخرى أحاول ادخار المال، ثم التقيت بصديق كان لديه بعض المال، واتفقنا على أن نحاول القيام بالرحلة ثانية. وسافرنا عبر العديد من البلدان قبل وصولنا إلى بلد في غرب أفريقيا يحاذي شمال أفريقيا. وهناك دفعنا مبلغا من المال لسائق شاحنة لينقلنا إلى أحد البلدان في شمال أفريقيا، ولكنه أنزلنا في وسط صحراء ذلك البلد. وبقينا هناك في العراء لمدة يومين اثنين من دون مياه. ومات بعض الأفراد، بمن فيهم صديقي ورفيق السفر، جون. ولحسن حظنا أنقذتنا السلطات مرة أخرى، وكانت شرطة البلد هذه المرة هي التي وجدتنا في الصحراء وأعادتنا إلى البلد الآخر؛ وبفضل ذلك نجوت بحياتي.

"وقد جمعت من المال قدر ما أستطيع وبدأت من جديد. وها أنا ذا قد عدت الآن إلى قارعة الطريق لأعمل حيثما تسنى لي ذلك وأحاول توفير ما يكفي من المال لاستقل القارب مرة أخرى. وبطبيعة الحال، فأنا خائف جدا من القيام بهذه الرحلة بالقارب ثانية، ولكن ليس هناك وسيلة أخرى. فأنا وغيري من الأفريقيين ممن يشبهونني نشعر بأنه لا خيار لدينا. ولا بد من أن أحاول وأن أنعم بحياة أفضل. وأنا أصلي إلى الله لكي ينظر إلي بعين عطفه."

ويمكن أن يتخذ تهريب المهاجرين أشكالا عديدة.

فقد يتنوع تنظيم نشاط تهريب المهاجرين من عمليات تهريب مسيقة التخطيط وشديدة التعقيد تتطوي على أساليب مختلفة (كسفر الشخص المعني أولا بطريقة علنية بوثائق مزورة ثم إرشاده بواسطة دليل عبر حدود "خضراء" برية سيرا على الأقدام وإخفائه في نهاية المطاف في شاحنة تعبر به الحدود) وإلى خدمات تهريب بسيطة (مثل إرشاد أحد المهاجرين بواسطة دليل عبر الحدود الخضراء) يتم التفاوض بشأنها على أساس مخصص لكل حالة بعينها بين المهاجر "المهرب" والمهرب (في بلدة حدودية على سبيل المثال).

ويمكن كذلك أن يختلف كثيراً عدد الأطراف الفاعلة المعنية (أي المجرمين الضالعين في عملية التهريب). كما يمكن أيضاً أن تتخذ علاقاتهم بعضهم ببعض أشكالاً مختلفة.

ويُفترض في أحيان كثيرة جداً أن يكون تهريب المهاجرين عملاً تجارياً تهيمن عليه جماعات إجرامية منظمة هرمياً تستخدم دروب التهريب الموجودة من قبل (كالدروب المستخدمة للاتجار بالمخدرات)، وتعمل على تكييف مختلف أساليب العمل للتعامل مع مختلف السلع — أي المهاجرين. وقد يصح هذا في بعض البلدان والمناطق المعيّنة، ولكن هناك أيضاً أعداداً كبيرة من الجماعات الإجرامية الصغيرة والمرنة أو من فرادى المجرمين الذين يتعاونون معاً عند اللزوم. ومع أن هذه الجماعات قد تشكل شبكات، فإنه ينبغي عدم الخلط بين هذه الشبكات ومنظمة موحدة تتميز ببنية هرمية "مافيوية" الأسلوب.

كما يمكن تنظيم تهريب المهاجرين بطرق عديدة مختلفة، ويساعد تكوين فهم أساسي لفئات تهريب المهاجرين الرئيسية وما يتصل به من تصرفات سلوكية على جمع معلومات استخباراتية عن هذه الجرائم أو التحقيق فيها أو ملاحقة مرتكبيها قضائياً.

وفي حين أن هناك العديد من الطرائق التي يمكن اتباعها في تصنيف تهريب المهاجرين، فقد وقع الاختيار على التصنيف النمطي الوارد أدناه لأنه يركز خصوصاً على جوانب التهريب التنظيمية والسلوكيات المتصلة به. ويصوّر هذا التصنيف النمطي الواقع بصفة تعميمية، شأنه في ذلك شأن جميع النماذج. وهكذا، فإنه في حين يمكن أن يصلح هذا التصنيف النمطي لاستخدامه منطلقاً للمساعدة في فهم تهريب المهاجرين وما يتصل به من سلوكيات، فإنه ينبغي عدم اللجوء إلى إقحام الواقع ضمن نموذج من هذا القبيل، لأن تهريب المهاجرين يمكن أن يتخذ أشكالاً عدة على غرار ما ذكر آنفاً.

عُدَّ التصنيف النمطي المبين أدناه وبُسط استناداً إلى بحث أجراه ماتياس نيسكي، الذي أجرى مقابلات مع خبراء ودرس ٥١ نسخة من الإجراءات الكاملة لدعاوى في المحاكم في جميع أنحاء ألمانيا. وهي إجراءات قضائية تقدم معلومات عن عدة مئات من مهربي البشر وعن زهاء ٢٠ ٠٠٠ شخص من المهربين. وبناءً على البحث الذي أجراه نيسكي، فقد وضع ثلاثة أنماط نموذجية لتهريب المهاجرين وما يتصل بها من تصرفات سلوكية.

وللاطلاع على مزيد من التفاصيل، انظر دراسة ماتياس نيسكي المعنونة، "تهريب البشر إلى ألمانيا وعبرها" لدى منظمة الهجرة الدولية "Human smuggling to and through Germany" in International Migration، المجلد ٤٤، الرقم ٤ (تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦).

النمط ١: خدمات تهريب مخصصة الغرض

فيما يلي الخصائص الرئيسية المميّزة لخدمات التهريب المخصصة الغرض:

- ينظّم المهاجر رحلته بنفسه مع الاستعانة من حين لآخر بمهربيين محليين؛ وهي عملية تهريب غير منظمة مسبقاً، أي أنها كما يلي:

يسافر المهاجر من تلقاء نفسه بصفة قانونية وبوسائط النقل العام في معظم الأحيان.

لكن لأن المهاجر غير حائز على الوثائق اللازمة لدخول بلد المقصد (أو عبوره) على نحو قانوني، فإنه يلجأ من وقت لآخر للحصول على المساعدة من مهربي المهاجرين (على الأقل مرة واحدة — وإن لم يفعل ذلك، فليس هناك عملية تهريب أساساً)، وذلك تسهيلاً لدخوله البلد على نحو غير مشروع أثناء الرحلة.

- ليس لدى المهاجر عادة ما يكفي من الخيارات المالية أو اللوجستية لكي يُهرَّب بطرق أخرى. ونادراً ما تعوّل الأسر على هذه الطريقة في التهريب.



دراسة حالة

غيورغ

يبلغ غيورغ من العمر ٣٥ عاما ويعيش في عاصمة أحد البلدان الواقعة في أوروبا الشرقية، وهو عاطل عن العمل منذ عدة سنوات. وقد ذهب من قبل إلى أوروبا الغربية بحثا عن عمل ثلاث مرات، ألقي عليه القبض في مرتين اثنتين منها عند عبوره الحدود وأُعيد إلى دياره. ولكنه تمكن في المرة الثالثة من الدخول بشكل غير نظامي إلى بلد المقصد المنشود في أوروبا الغربية، وعمل هناك لمدة سنة ونصف ثم عاد إلى بلده.

وقرّر في عام ٢٠٠٠ أن يغادر البلد مرة أخرى لأن مدخراته التي حصل عليها خلال الوقت الذي قضاه في البلد الأوروبي الغربي شارفت على النضوب. فحصل على تأشيرة دخول إلى البلد المجاور وسافر بالحافلة إلى عاصمة ذلك البلد، ومن هناك واصل سفره بالحافلة أيضا إلى الحدود المتاخمة لبلد يقع في أوروبا الوسطى، ثم عبر حدوده سيرا على الأقدام من دون أي مساعدة.

ولم يستطع غيورغ أن يجد عملا في ذلك البلد، فقرّر أن يذهب إلى بلد آخر في أوروبا الغربية. وبعد أن شعر بالخوف من الخطر الجسيم المحيّق به إن هو حاول الدخول بنفسه إلى البلد المجاور بطريقة غير قانونية، قرر أن يستعين بخدمات أحد المهربين. وبعد بضعة أيام من البحث، التقى بمواطن من أبناء بلده أكد له أنه يعرف المنطقة الحدودية جيدا. ودفع أجورا قدرها نحو ١٥٠ دولارا لذلك المهرب، الذي أوصله بسيارته إلى مكان قريب من الحدود وقاده عبر الحدود سيرا على الأقدام. وما إن عبر الحدود حتى ألقت القبض عليه دورية شرطة حدودية، بينما لاذ المهرب بالفرار.

وأثناء الاستجواب، أشار غيورغ إلى أنه لم يكن لديه خطة محددة؛ وربما كان يريد أن يمكث في ذلك البلد أو أن يواصل منه رحلته إلى بلد آخر في أوروبا الغربية.

النمط ٢: تهريب المهاجرين والسلوكيات ذات الصلة به

من الأمثلة الرئيسية على تهريب المهاجرين المُسهّل باستخدام وثائق مزوّرة هو إساءة استخدام تأشيرات الدخول لتسهيل الدخول غير المشروع إلى البلد أو الإقامة فيه بصفة غير قانونية على النحو التالي:

- الحصول على تأشيرات الدخول بوسائل احتيالية؛ أي أن الأسباب المقدّمة للحصول عليها ليست صحيحة.
- بعد أن يحصل المهاجر على تأشيرته، فإنه يقوم بكامل الرحلة بين بلده الأصلي وبلد المقصد، وغالبا ما يتم ذلك من دون مساعدة مهربٍ البشر.
- بإمكان الأشخاص الذين يحصلون على تأشيرة دخول فردية (مثلاً تأشيرة الأعمال التجارية) أن يعبروا نقاط التفتيش الحدودية بسهولة. أما في حالة تأشيرات الدخول الجماعية (السُيَّاح) حيث لا يعرف أفراد المجموعة المسماة مجموعة سياحية بعضهم بعضا ولا يسافرون معا، فهي حالة قد تسفر عن وقوع مشاكل عند إجراء عمليات التدقيق (يتبيّن من الحالات التي درسها نيسكي أنه لم يتسن الكشف إطلاقا عن حالات الحصول على تأشيرات الدخول بوسائل احتيالية إلا بهذه الطريقة).
- لا يرتبط المهاجر المهرب عادة بعلاقة شخصية بالمهرب.
- يستطيع "مهربان" اثنان فقط، في الحالات القصوى، أن ينظما عملية التهريب بكاملها.
- يمتلك المهاجرون أو الذين يتكفلون بعملية التهريب موارد مالية كافية؛ عادة ما تدفع الأجور سلفا.

دراسة حالة



رجالان يتعاونان على تسهيل إصدار تأشيرات دخول مزورة

يقوم رجل أعمال، هو السيد ميم، من أحد بلدان الاتحاد الأوروبي في أوروبا الغربية بتنظيم سفرة سياحية إلى بلده، ويوجد رجل أعمال آخر، هو السيد دال، من بلد يقع في أفريقيا الجنوبية، يعيش في عاصمة بلد في أوروبا الشرقية. ويعرف الرجلان كل منهما الآخر منذ سنوات عدة. وفي نهاية التسعينات، يقرر الرجلان أن يتعاونوا معاً على تسهيل إصدار تأشيرات دخول بوسائل احتيالية لمواطني ذلك البلد الكائن في أوروبا الشرقية.

ومن خلال إعلانات الصحف يحدّد السيد دال هوية الزبائن الذين يرغبون في الهجرة إلى أحد بلدان الاتحاد الأوروبي في أوروبا الغربية، ويقدم أسماءهم وتواريخ ميلادهم للسيد ميم، الذي يعد بعد ذلك دعوات وبرامج بخصوص "رحلات عمل" مزعومة إلى بلده. كما يستكمل الشكليات الرسمية التي تُعتبر جزءاً من استمارة طلب الحصول على تأشيرة الدخول في بلده. ويرتّب السيد ميم أيضاً حجراً لمدة ثلاثة أيام، لكل واحد من المسافرين، في فندق رخيص بمدينة تقع في بلده. ولدى استكمال الترتيبات، يرسل السيد ميم جميع الوثائق بما فيها الحجز في الفندق والدعوة وبرنامج رحلة العمل إلى السيد دال، الذي يقدمها إلى سفارة بلد السيد ميم. ثم يزود السيد دال المسافرين بتأشيرات الدخول الخاصة بكل واحد منهم، ويسافر هؤلاء بعد ذلك بأنفسهم عبر بلد السيد ميم إلى بلدان المقصد التي يرومها كل واحد منهم في الاتحاد الأوروبي.

ويُقدّر عدد الذين سهّل السيدان ميم ودال إقامتهم غير القانونية بستة آلاف مواطن من مواطني ذلك البلد الواقع في أوروبا الشرقية، فيما يُقدّر مبلغ الأجور المتقاضاة مقابل ترتيب للحصول على تأشيرة الدخول بنحو ٢٠٠٠ دولار للشخص الواحد. وقد حُكِمَ على السيد ميم بالسجن لمدة سبع سنوات وستة أشهر.

ويوجد أيضاً أشكال أخرى لتسهيل الإقامة غير القانونية، ومنها مثلاً الزيجات الصورية التي هي أسلوب آخر شائع الاستخدام.

دراسة حالة



مخطط أعمال احتيالية بالزيجات الصورية من جنوب آسيا إلى أوروبا الغربية في عام ٢٠٠٦

رجل رتب ٨٠ زوجاً سورياً زُج به في السجن لمدة خمس سنوات بعد إجراء تحقيق في بلد يقع في أوروبا الغربية.

وأوصي بإبعاد السيد إس من البلد بعد قضاء مدة الحكم عليه، وهو المنظم الرئيسي لمخطط الأعمال الاحتيالية.

وكان مخطط الأعمال الاحتيالية ينطوي على زيجات وهمية بين رجال معظمهم من جنوب آسيا راغبين في الإقامة بالبلد الواقع في أوروبا الغربية وعرائس بدا أنهن من مواطنات ذلك البلد.

فقد دبر السيد إس العرائس وقدم إلى السلطات المختصة وثائق مزورة تدعم زعمه طلب فيها أن يُسمح للعُرسان بالإقامة في البلد.

وكُشف النقاب عن مخطط لأعمال الاحتيالية في تموز/يوليه ٢٠٠٤، عندما تلقى مراسل صحفي يحقق في الموضوع معلومات تفيد بأن أحد الأشخاص كان يستخدم اسم شركة وكلاء قانونيين ذائعة الصيت لإتمام مخطط الأعمال الاحتيالية لغرض الهجرة. ومن ثم قدم المراسل الصحفي نفسه على أنه مهاجر يلتمس الإقامة في البلد، والتقى بالسيد إس الذي عرض عليه خلال الاجتماع أن يرتب لإجراء زواج، قائلاً إنه سيتدبر أمر الحصول على الوثائق اللازمة مقابل مبلغ قدره ٨٥٠٠ يورو في إطار تقديم خدمة سماها "كل شيء تحت سقف واحد".

وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ أُلقي القبض على السيد إس مع صديقه السيدة عين التي كانت أيضاً ضالعة في مخطط الاحتيال.

وقد عثرت الشرطة أثناء عمليات التفتيش التي أجرتها بشأن عناوين السيد إس على شهادات ووثائق استمارات عقود زواج جاهزة وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، بما في ذلك جوازات سفر بأسماء السيد إس المستعارة الثلاثة.

وأُلقي القبض على عدد من "العرائس" و"العُرسان" وحُكِموا لتورطهم في الاحتيال وذلك على النحو التالي:

- وُجِّهت للسيدة بي ثلاث تهم لإدلائها عن علم بتصريح كاذب لأغراض الحصول على شهادة زواج، وحُكِم عليها بالخدمة المجتمعية لمدة ١٤٠ ساعة وبغرامة مالية قدرها ٧٥٠ يورو.
- وُجِّهت للسيد جيه تهمة شهادة الزور وحُكِم عليه بالسجن لمدة تسعة أشهر.
- وُجِّهت للسيدة دال تهمة الإدلاء بشهادة الزور خمس مرات وحُكِم عليها بالسجن لمدة عامين.
- وُجِّهت للسيدة جي تهمة التورط في زواج وهمي، وتهمة واحدة بشهادة الزور، وحُكِم عليها بالسجن لمدة أربعة أشهر وقضت مدة الحكم عليها.
- وُجِّهت للسيد كاف تهمة التورط في الزواج بالسيدة جي. فقد زوّد الشخص المذكور الشرطة بوثائق دعم مزورة، تشمل شهادة وفاة مزورة قدمها السيد إس عن زوجته الحقيقية، التي لا تزال حية ترزق وتقيم معه. وحكم على السيد كاف بالسجن لمدة تسعة أشهر.

وقد يشتمل استخدام الوثائق المزورة بطريقة احتيالية لغرض تهريب المهاجرين على ما يلي:

- جواز سفر مزور
- صورة مثبتة في جواز السفر تشبه صورة حامله: لا يكون فيها حامل جواز السفر الأصلي أو حائزه هو صاحب الجواز ولكنه يشبه الشخص المثبتة صورته في الجواز (يُشار إليه عادة بوصفه جواز سفر شخص شبيه أو متحل لصفة الغير)
- جواز سفر أصلي بتأشيرة دخول يُحصل عليها بطرق احتيالية
- جواز سفر أصلي يُحصل عليه بطرق احتيالية
- جواز سفر فارغ مسروق يُملأ ببيانات المهاجر غير النظامي
- جواز سفر مزيف: تُغيّر صورة حامله و/أو بياناته في صفحة الهوية
- عدم حيازة جواز سفر — فقدان الجواز أو التخلص منه قبل تقديم طلب لجوء

للحصول على مزيد من المعلومات يُرجى الرجوع إلى نميطة التدريب المتخصص التي أعدها مكتب المخدرات والجريمة عن تزوير الوثائق، والاتصال بوحدة مكافحة الاتجار بالبشر وتهريب المهاجرين التابعة للمكتب المذكور على عنوان الموقع الشبكي التالي: ahtmsu@unodc.org.

دراسة حالة



الزج بعصابة في السجن لضلوعها في إدارة مصنع لجوازات السفر، ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩

حُكِمَ على عصابة من مزوري جوازات السفر بالسجن لمدة إجمالية قدرها ١٢ عاما وشهرين اثنين لقيامها بإدارة مصنع للوثائق يُعتبر من أكثر المصانع التي شهدتها السنوات الأخيرة تطورا وتنظيما. وسوف يخضع أيضا جميع المدعى عليهم الخمسة لأوامر بالترحيل.

وقد تولت العصابة إدارة مصنع لجوازات السفر من محل إقامتها الكائن عنوانه في دولة عضو في الاتحاد الأوروبي، كانت تصنع فيه وثائق هوية ورخص قيادة وبطاقات تأمين وطنية خاصة بدول أعضاء أخرى في الاتحاد الأوروبي. واحتوى مصنع الوثائق على معدات عالية التكنولوجيا لطباعة البطاقات وتغليفها بورق القصدير حراريا. وكان المصنع جيد التنظيم وتضمّن ثلاث ورشات عمل مستقلة للاستتساخ تشمل مختلف مراحل التصنيع. ووجد التحريرون بين ملزمتين منضدتين أختام منقوشة جافة تحمل شعارات جوازات سفر رسمية كانت جاهزة لتثبيتها على الأغلفة الأمامية للجوازات المزورة.

وكشف تفتيش دقيق للمباني النقيب عن خزانتيين تحتويان على العديد من الوثائق، وعلى مخزون معروض من أكثر من ٣٠٠ جواز سفر فارغ و٤٠٠ وثيقة هوية فارغة تخص أربع دول أعضاء أخرى في الاتحاد الأوروبي. وكانت هناك أدلة أثبتت إعداد وبيع وثائق مزورة كثيرة، شملت فواتير الماء والكهرباء، وإعداد طلبات مرفقة بالعديد من الصور الفوتوغرافية لجوازات سفر قيد الانتظار. ويُعتقد أن الجماعة كانت تصنع بطاقات هوية تخصّ دولاً أعضاء في الاتحاد الأوروبي لتمكين المواطنين غير المنتمين إلى الاتحاد من الإقامة في البلدان الأعضاء فيه والحصول على فرص عمل فيها.

النمط ٣: تهريب المهاجرين المنظم مسبقا في كل مرحلة تلو الأخرى

فيما يلي الخصائص الرئيسية لعملية التهريب المنظم مسبقا في كل مرحلة تلو الأخرى:

- تكون عملية التهريب منظمة مسبقاً، مما يعني أن على المهاجرين ألا يجروا بأنفسهم أية مفاوضات مع المهربين المحليين خلال رحلتهم؛ إذ يقوم "منسّقوا مراحل التهريب"، وهم عادة سلسلة من الأفراد المستقلين الذين يتعاونون معاً تعاوناً وثيقاً، بإجراء المفاوضات مع "مقدمي الخدمات المحليين" ودفع الأجور لهؤلاء الذين يكونون في أغلب الأحيان من مواطني بلد العبور أو المقيمين فيه، ويتغيرون من مرحلة إلى أخرى.
- عادة ما ينحدر منسّقو مراحل التهريب والمهاجرون المهربون من الأصول العرقية ذاتها.
- يقوم كل منسّق مرحلة إما بإسناد مهام أنشطة التهريب الفعلية إلى "منسّقين محليين" خارجيين (يسندونها بدورهم إلى "مورّدي خدمات محليين" خارجيين) وإما بتكليف "مقدمي الخدمات المحليين" بالاضطلاع بتلك الأنشطة مباشرة.
- يمضي المهاجرون معظم أشواط الرحلة برفقة المهربين.
- نادرا ما يكون فرد واحد فقط هو العقل المدبّر لمراحل العملية برمتها من بلد المنشأ إلى بلد المقصد.

- تتميز جوانب العلاقة بين المنسّقين ومقدّمي الخدمات بالخصائص التالية:
قد يكون صعباً على مقدّمي الخدمات المحليين أن يصبحوا منسّقين هم أنفسهم بسبب خلفيتهم العرقية "غير المناسبة" وعدم توافر جهات اتصال لديهم.
مقدّمو الخدمات والمنسّقون ليسوا جزءاً من منظمة واحدة؛ بل هم بالأحرى جزء من عملية تقوم على أساس مبادئ السوق ومدفوعة بجني الأرباح. ولكن بعد أن يتكامل تعاون المنسّقين ومقدّمي الخدمات بالنجاح على مدى فترة طويلة من الزمن، عندها يمكن أن يُعتبروا جزءاً من شبكة في إطار عملية مماثلة لإنشاء دائرة من الزبائن المنتظمين.
فيما يخص الحالات التي درسها نيسكي، فإن التهديدات، إذا ما صدرت في أي حال من الأحوال، تكاد تشير دائماً إلى عدم طلب مشاركة الفرد في عملية التهريب المقبلة.
- تسود ظاهرة تهريب مهاجر واحد أو مهاجرة واحدة على نحو فردي في حالات التهريب المنظم مسبقاً من المناطق غير المنكوبة بالأزمات. وقد حدد نيسكي نمطين فرعيين اثنين كما يلي:
يُهرَّب المهاجرون من أجل تمكينهم من لم شملهم بأفراد أسرهم أو أفراد جماعاتهم المستقرة من قبل في بلد المقصد. والذين يُهرَّبون هم أشخاص منتظرون عادة في البلد المستهدف، وهو البلد الذي يتم منه التكليف بتنفيذ عملية التهريب في أغلب الأحيان.
المهاجرون الذين ترسلهم جماعاتهم من دون أن يكون لهم جهات يتصلون بها موجودة في بلد المقصد (كالمهاجرين الوافدين من مقاطعات صينية معينة). وعادة ما تُكلف بتنفيذ عملية التهريب أسرة أو جماعة قروية تعاني من ظروف معيشية سيئة. وغالباً ما يتقاضى المهربون أجور التهريب سلفاً، مما يجعل المهاجرين المهربين عرضة بصفة خاصة لمخاطر الاتجار بالأشخاص والاستغلال في بلدان المقصد.

عندما يتقاضى المهربون أجور التهريب سلفاً، فإن ذلك قد يكون مؤشراً على وقوع اتجار بالأشخاص. !

أما في حالات عمليات التهريب المنظم مسبقاً من مناطق منكوبة بالأزمات (انظر دراسة الحالة عن تهريب طالبي اللجوء الواردة أدناه)، فإن المهاجرين المهربين عادة ما يعوّلون على جهات الاتصال الدولية القائمة وعلى موارد مالية كافية. وتشمل هذه الحالات معظم الحالات التي درسها نيسكي والتي تهاجر فيها أسر بأكملها أو أفراد منها. وتكون بلدان المنشأ في العادة بلداناً تعاني أزمات ناجمة عن نزاعات ناشبة، وأما بلدان المقصد فهي عادة بلدان تتاح فيها للمهاجرين فرصة جيدة للحصول على حق اللجوء. ومن المهم أن يُلاحظ في هذا الصدد أن الكثير من الأفراد المهربين بهذه الطريقة هم من اللاجئين؛ حيث يُسلّم بحقهم في طلب اللجوء بصرف النظر عن الوسيلة التي تسنّى لهم بها دخول البلد.

لا يتعلق دور الشخص المكلف بإنفاذ القانون بتحديد ما إذا كان طلب اللجوء صحيحاً أو خاطئاً، وإنما يشتمل دوره على معرفة كيفية مباشرة إجراءات عملية البت في هذه الطلبات في بلده على النحو المناسب. !

للحصول على مزيد من المعلومات عن طلبات اللجوء، انظر النمطة التدريبية رقم ٩.

دراسة حالة



راجات

راجات شخص من أحد بلدان جنوب آسيا، ويعيش في عاصمة بلد يقع في أوروبا الوسطى منذ عدة سنوات، وهو يتحدث لغة البلد الذي يقيم فيه بطلاقة، ويشغل في استيراد المنسوجات وتصديرها.

وراجات أيضا من "منسقي مراحل التهريب" النمطيين، أي أنه مسؤول عن استقبال المهاجرين المهريين من موطنه وعن تدبير مأوى لهم وإعدادهم لمواصلة طريق سفرهم صوب الجهات التالية التي يقصدونها (عادة في أحد بلدان أوروبا الغربية).

ويتعاون راجات في إطار أدائه وظيفته مع غيره من "منسقي مراحل التهريب"، وهم ينحدرون جميعا من موطنه، ومع "مقدمي الخدمات المحليين"؛ وهؤلاء هم في أغلب الأحيان من مواطني البلدان الواقعة على طريق الرحلة أو المقيمين فيها، وهم الذين يضطلعون بأعمال التهريب الفعلية، مثل قيادة سيارات التهريب أو إرشاد المهاجرين كأدلاء عبر الحدود. وحينما يتكفل بالنجاح اجتياز إحدى مراحل التهريب، يتصل المهاجرون بالمنسق المسؤول عن المرحلة لتزويدهم بالمعلومات عن ذلك، ثم يدفع "المنسق" الأجور "لمقدمي الخدمات المحليين".

وراجات على اتصال دائم أيضا "بمنسق مرحلة التهريب" الموجود في بلده الأصلي بجنوب آسيا، الذي ينسق عملية مغادرة المهاجرين. ويقوم ذلك المنسق جنبا إلى جنب مع سائر "منسقي مراحل التهريب" المعنيين بتحديد مسار وأجور العملية إلى بلد المقصد المستهدف. وفي الحالات التي شارك فيها راجات قُدرت الأجور بمبلغ يتراوح بين ٢٠٠٠ و ٥٠٠٠ دولار.

وفي حالة نمطية شارك فيها راجات، استقل فيها المهاجرون المهريون الطائفة من البلد الواقع في جنوب آسيا صوب عاصمة أحد بلدان أوروبا الشرقية مستخدمين جوازات سفر مزورة. وهناك أخذ أحد "منسقي مراحل التهريب" جوازات سفر المهريين لدى وصولهم وأعادها إلى أحد بلدان جنوب آسيا. ورتب أيضا أمور سفر المهاجرين إلى عاصمة بلد آخر في أوروبا الشرقية مخبئين داخل شاحنة. وفي تلك المدينة؛ هناك قام "منسق آخر لمراحل التهريب" بالترتيبات اللازمة لتسفيرهم إلى عاصمة أحد البلدان الكائنة في أوروبا الوسطى؛ وهناك قام "منسق" آخر بترتيبات سفر المهاجرين إلى المدينة التي يقيم فيها راجات، وذلك بإخفائهم في شاحنة صغيرة. ثم تولّى راجات تنظيم المرحلة التالية من السفر إلى بلد مجاور في أوروبا الغربية بإسناد مهمة أنشطة التهريب الفعلية إلى مواطن من البلد الذي يقيم فيه راجات، يدعى جوزيف؛ وهو الذي قاد في سيارته المهاجرين إلى مكان قريب جدا من الحدود، حيث سُلّموا إلى شريك له قام بدور الدليل لهم عبر الحدود سيرا على الأقدام. وفور عبورهم الحدود، التَقَطُوا ونقلوا بشاحنة صغيرة إلى مدينة كبيرة يعيش فيها منسق مرحلة التهريب التالية، هارون (وهو صديق راجات وقريبه). واتصل المهاجرون من هناك براجات ليبلغوه بوصولهم. ثم اتصل هارون بخوسيه، "منسق مرحلة التهريب" في بلد المقصد الكائن في أوروبا الغربية. وقد أسند هارون مرة أخرى مهمة أنشطة التهريب الفعلية إلى مهريين محليين، نقلوا المهاجرين في سيارات إلى بلد المقصد، وكانوا يخفونهم في بعض الأحيان وراء المقاعد الخلفية عند عبور حدود بلدان أخرى في أوروبا الغربية. واستقبل خوسيه المهاجرين المهريين، الذين كان لدى معظمهم أقارب في بلد المقصد ممن قدموا لاستلامهم من خوسيه. وقد ثبت أن معظم أولئك الأقارب هم الذين صدر منهم التكليف بعملية التهريب.

دراسة حالة



تهريب طالبي اللجوء

أُعِيد ترتيب نسق معظم الحالة المبيّنة أدناه على أساس مكالمات هاتفية جرى التتبع عليها في عام ٢٠٠١. وقُدِّرَت أجور التهريب التي دُفِعت فيها بمبلغ يتراوح بين ٢ ٠٠٠ و ٥ ٠٠٠ دولار للشخص الواحد.

فقد كلف مواطنون من أبناء العمومة يقيمون من قبل في بلد المقصد الكائن في أوروبا الغربية مهريين بمهمة تهريب أقاربهم من إحدى بلدان الشرق الأوسط. ولتحقيق ذلك، فقد اتصلوا بشخص يدعى أحمد (مواطن من أبناء البلد نفسه يقيم بصفة قانونية في إحدى مدن بلد المقصد)، والذي تعرفوا إليه بواسطة معارف مشتركين. وقد باشر المهاجرون رحلتهم برفقة مهريين محليين أرشدوهم كأدلاء عبر الحدود للدخول إلى البلد المجاور. واستعين بمهري جند محلياً للمساعدة في القيام بالجزء التالي من الرحلة بواسطة الحافلة إلى عاصمة البلد المقصود، ويدعى هذا الشخص علي، وهو مواطن آخر من أبناء البلد نفسه من المقيمين بصفة قانونية في بلد المقصد وبلد العبور كليهما، حيث استقبل المهاجرين في عاصمة بلد العبور. وقام علي بالترتيبات الخاصة بالغذاء والمأوى، ونظم مرحلة التهريب التالية. وكان أحمد وعلي إما شقيقين أو صديقين حميمين جداً. ولم يُعرف الكثير عن تلك المرحلة التالية من السفر إلى عاصمة أخرى في أحد البلدان الواقعة في جنوب أوروبا، سوى أنها أسندت إلى منسقين آخرين خارجيين. ووصل المهاجرون المهريون على متن قارب إلى ذلك البلد الكائن في جنوب أوروبا. وواظب خلال تلك المرحلة على الاتصال هاتفياً بالمنسقين الآخرين. وفي ذلك البلد الواقع بجنوب أوروبا، استقبل عويمر المهاجرين الذين أعلنوا عن أنفسهم للسلطات، وطلب إليهم أن يغادروا البلد في غضون أسبوعين. وكان في استطاعتهم في تلك الأثناء التنقل بحرية. ومد عويمر يد العون في تدبير المأوى والمعيشة وشراء تذاكر السفر. واستقل المهاجرون المهريون القطار إلى الجزء الشمالي من ذلك البلد. وأبلغ عويمر أحمد بذلك فاستقبلهم وقادهم مخبئين في سيارة إلى بلد المقصد الكائن في أوروبا الغربية حيث سلموا إلى أقاربهم. وهناك طلبوا اللجوء في البلد. وخلال عملية التهريب كلها، واطب علي على الاتصال بمن كلفوه بعملية التهريب وبمن كانوا مشمولين فيها.

عند التحقيق في قضايا تهريب المهاجرين، ينبغي أن يوضع في الاعتبار دائماً الشرط الوقائي الوارد في بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين (المادة ١٩)، ومبدأ عدم الإعادة القسرية. ولمعرفة المزيد عن هذا المبدأ، انظر النمطتين التدريبيتين ٧ و ٩.



أسئلة وتمارين	؟
<ul style="list-style-type: none"> • صفوا أشيع أساليب العمل المستخدمة لدى مهربي المهاجرين التي صادفتموها في بلدكم. • إشرحوا بعباراتكم الخاصة ماذا يعني تهريب المهاجرين على أساس مخصص الغرض. وصفوا حالات صادفتموها في بلدكم تتطوي على هذا النمط من تهريب المهاجرين. • بينوا بعباراتكم الخاصة المعنى المقصود بتعبير "تهريب المهاجرين المسهل باستخدام وثائق مزورة"؟ وصفوا حالات صادفتموها في بلدكم تتطوي على هذا النمط من تهريب المهاجرين. • إشرحوا بعباراتكم الخاصة معنى تعبیر "تهريب المهاجرين المنظم مسبقا في كل مرحلة تلو الأخرى". وصفوا حالات صادفتموها في بلدكم تتطوي على هذا النمط من تهريب المهاجرين. • قدّموا مثالا على تهريب المهاجرين الذي ينطوي على أحد الأنماط التي نُوقِشت، وذلك على النحو التالي: خدمات التهريب المدبرة على أساس مخصص الغرض أثناء الرحلة تسهيل الإقامة غير القانونية من خلال الحصول على تأشيرات دخول بأساليب احتيالية تهريب منظم مسبقا في كل مرحلة تلو الأخرى • وُصفت في تمرين سابق أشيع أساليب العمل المتبعة في تهريب المهاجرين التي صادفتموها في بلدكم. فهل يبيّن أي من الأنماط الثلاثة المطروحة هذه الأساليب المتبعة في العمل؟ • في دراسة الحالة المتعلقة بالزيجات الصورية، هل تُعتبر السيدة جي مهربة للمهاجرين وفقا لأحكام بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين؟ وهل سيكون جوابك مختلفا لو أنها لم تتلق أي أجور عن مشاركتها؟ • في دراسة الحالة المتعلقة بزج عصابة في السجن لتورطها في إدارة مصنع لجوازات السفر، هل يُعتبر المدعى عليهم مهربيين للمهاجرين وفقا لأحكام بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين؟ • هل صادفتم أي مصانع لجوازات السفر في بلدكم؟ إذا كان الأمر كذلك، فما هي الجرائم التي يقترفها المسؤولون عن ذلك وفقا للتشريعات المعمول بها في بلدكم؟ 	

هاء- الأطراف الفاعلة وأدوارها في عملية التهريب

قد تتطوي عملية التهريب على طائفة متنوعة من الأطراف الفاعلة المختلفة التي تؤدي مجموعة من الأدوار المختلفة فيها، فالمهريون العاملون على نطاق صغير مثلا لا يستعينون عموما بأطراف فاعلة أخرى لإتمام العملية، ولكنهم يتدبرون جميع جوانبها بأنفسهم. أما على صعيد شبكات التهريب الكبيرة، فإن العمل يُقسّم فيما بين الأطراف الفاعلة المعنية. وغالبا ما يكون من أشد المهام صعوبة الحصول على أدلة تدين الأفراد الذين ينظمون عملية التهريب أو ينسقونها، ولكن ما لم يُقدّم هؤلاء للمحاكمة فإن تهريب المهاجرين سوف يستمر.

وهناك عدة من الأطراف الفاعلة التي قد تشارك في تهريب المهاجرين؛ وهي أطراف تُعرف بأسماء تختلف اختلاف المناطق. ويبيّن أدناه بإجمال بعض الوظائف التي قد تؤديها هذه الأطراف.

منسّق العملية أو منظّمها

منسّق عملية التهريب أو منظّمها، ذكراً كان أم أنثى، هو الشخص الذي يتحمّل كامل المسؤولية عن إتمامها، ويتصرف وكأنه مدير مؤسسة؛ وقد يوجّه أفراداً آخرين أو يستعين بخدماتهم أو يتعاقد معهم من الباطن للمشاركة في عملية بعينها. ويشرف المنظّم على العملية بأسرها ضمن نطاق المسؤولية المكلف بها، ويمكن أن يجري ترتيبات لتغيير العاملين ودروب التهريب وسبل نقل المهربيين وأماكن إيوائهم، ولدى المنظّم الكثير من جهات الاتصال.

وقد يتولى منظّم واحد تنظيم عملية التهريب برمتها، أو قد تتضمّن مجموعة من سلسلة من المنظّمين يتعاونون على قدم المساواة بعضهم مع بعض، ويتكفّل كل واحد منهم بإتمام وتنظيم مرحلة معينة من رحلة المهاجر، مثلما يتعاون مديرو شركات مختلفة بعضهم مع بعض.

ومن الصعب للغاية من الناحية التقليدية، جمع أدلة إثبات كافية لإدانة المنظّمين، والذين كثيراً ما يكون لديهم "مستخدمون" يشاركون بفعالية في الأنشطة الإجرامية؛ وهؤلاء الأشخاص لا يرجعون إلى المنظّمين إلا عند اللزوم. ولكن لن يتسنى جلب منظمي شبكة التهريب أو جماعة التهريب للمحاكمة ما لم يُلق القبض على أولئك الضالعين الذين يندرجون في مختلف مراتب التسلسل التنظيمي لتلك الشبكات أو الجماعات.

المجنّدون

المجنّدون الذين يتلقّطون الأشخاص في هذا السياق هم أشخاص يعلنون عن خدماتهم وقيمون اتصالات بين المهربيين والمهاجرين الراغبين في الاستفادة من خدمات التهريب. وفي أغلب الأحيان، قد لا ينتسب المجنّدون إلى مهرّب واحد بعينه. وهم يقيمون غالباً في بلد المنشأ أو بلد العبور بصفة دائمة، ولديهم معرفة جيدة بلغات المهاجرين، وربما يعرفونهم شخصياً أيضاً. ويتصيّد المجنّدون فريستهم من بين الأشخاص المستضعفين ويستغلّون حالة ضعفهم. وكثيراً ما يغرون الناس باستدراجهم إلى الهجرة، وفي أحيان كثيرة يقدمون معلومات مضللة عن عملية التهريب إلى بلد المقصد وعن واقع البلد على حد سواء. وقد يحصل المجنّدون أيضاً أجور النقل الأولية، ويستعينون بخدمات أفراد لا يجنّدون الأشخاص مباشرة من أجل تهريبهم، بل يزودون المجنّدين بمعلومات عن أماكن وجود هؤلاء الأشخاص.

الناقلون أو الأدلاء

يقوم الناقلون أو الأدلاء بإدارة الشق العملي من عملية التهريب بمرافقة المهاجرين وإرشاد كآدلاء للرحلة وهم في طريقهم عبر بلد واحد أو أكثر، ويمراقبة المعابر الحدودية. وقد يُسلّم المهاجرون من دليل إلى آخر في مراحل مختلفة من الرحلة. وغالباً ما يكون الأدلاء رجالاً يقيمون في مناطق حدودية ولديهم معرفة محلية.

ولأن تجنيد الأدلاء أمر سهل في كثير من الأحيان، فإن فصلهم عن شبكة التهريب لا يعطل بالضرورة عملية التهريب تعطّلاً جسيماً. ويؤدي الأدلاء في الوقت نفسه دوراً حاسماً في إنجاح عملية عبور الفرد المهاجر الحدود، وهم يكونون في وضع يتيح لهم المجال لاستغلال أو إساءة معاملة الأفراد الذين يدلّونهم على الطريق. وغالباً ما يكون الدور الذي يؤديه المرشد هو الأشد تأثيراً على سمعة المهرّب.

وفي بعض البيئات، قد لا يكون الأدلاء منتسبين إلى شبكات تهريب كبيرة، ولا يقدمون خدمات إلا على أساس عقد مبرم، أو قد يتسكّمون بخلاف ذلك حول مناطق حدودية دولية ترويجا لأعمالهم (كالجسور ومحطات الحافلات وما إلى ذلك).

وعند إلقاء القبض على أدلاء مع جماعة من المهاجرين، فإنهم غالبا ما يحاولون النفاذ بجلدهم مدعين بأنهم من أفراد الجماعة. ومن الضروري من ثم مراقبة كيفية تعامل أفراد مجموعة المهاجرين بعضهم مع بعض؛ أي هل هناك فرد بينهم يسيطر على المجموعة أو يحاول التأثير على ما يفعله الآخرون أو يقولونه فيها؟ وهل هناك فرد من المجموعة يبدو بمظهر مختلف عن الآخرين أو يرتدي ملابس باهظة الثمن؟ فهذه الدلائل غالبا ما تساعد في استبانة هوية دليل يحاول أن يظهر بمظهر مهاجر.

مُستطلعو المواقع والسائقون والسعاة والمنفذون

مُستطلع المواقع والسائق والساعي والمنفذ هم أفراد يؤدون وظائف أخرى في عملية التهريب. فقد يُكلف مُستطلعو المواقع مثلا بمسؤولية تقديم معلومات معينة عن نقاط التفتيش الخاصة بالشرطة وحرس الحدود والجيش. ويقوم مستطلعو المواقع الذين يسيرون غالبا في المقدمة على بعد مسافة معينة من المركبة التي تقل المهاجرين المهربين بتوجيه تحذيرات عن نقاط التفتيش المحتملة بواسطة الهواتف المحمولة.

أما المنفذون فهم مسؤولون عن حماية عمليات التهريب التي قد تتطوي على اللجوء إلى التهديد أو ممارسة العنف الفعلي ضد المهاجرين المهربين من أجل الاستمرار في إخضاعهم للسيطرة أثناء الاضطرار بإحدى العمليات (التي قد تشمل العديد من المهاجرين المهربين على متن سفينة)، أو لحملهم على دفع أجور التهريب التي لا تزال بذمتهم.

"مقدمو الخدمات" وموردو اللوازم

"مقدمو الخدمات" وموردو اللوازم على أساس مخصص الغرض لكل حالة هم أفراد يقيمون غالبا علاقة بالمهربين ويتقاضون حصة من الأرباح عن دورهم في عملية التهريب. لأنهم يتعاملون في أغلب الأحيان مع أكثر من شبكة أو جماعة تهريب واحدة، فإنهم يقدمون خدماتهم لكل من هو على استعداد لدفع أجورهم. وقد يُستعان بهم على نحو متكرر أو متقطع، وذلك رهنا بما هو معروض من خدمات وما هو مطلوب فعلا. فقد يسمح مثلا مالكو القوارب أو صانعوها باستخدام قواربهم لغرض تهريب المهاجرين.

وفي حال استئجار الفساد في صفوف الموظفين العموميين، من مثل شرطة الحدود والجنود وموظفي الهجرة، والموظفين العاملين في السفارات والقنصليات، وشرطة الموانئ، والأطراف الفاعلة الأخرى، فإنهم يتقاضون رشي لغرض الطرف عن عملية التهريب أو تسهيلها في حالات أخرى.

ويوجد أيضا في جميع مراحل عملية التهريب أفراد يقومون بإيواء المهاجرين المهربين ومهربيهم، وهم من مالكي الفنادق أو المنازل أو الشقق (أو المقيمين) ممن يتكفلون بمسؤولية توفير المأوى للمهاجرين وهم في طريق رحلتهم. وتبرز فائدة أصحاب الفنادق على الخصوص عندما تكون هناك جماعات من المهاجرين بحاجة إلى تجميعها معا قبل المضي قدماً في رحلتها.

ويشمل أيضا مقدمو الخدمات أفرادا آخرين مستعدين لأداء دور في تسهيل عملية التهريب مقابل مبلغ معين من المال، ومن أمثالهم ما يلي:

- مزوِّرو جوازات السفر وتأشيرات الدخول وغيرها من وثائق السفر والهجرة.
- مزَيِّمو الوثائق.
- محصلو التذاكر في القطارات.
- سائقو سيارات الأجرة.
- موظفو الخطوط الجوية.
- مالكو القوارب أو مالكو المركبات الأخرى.
- الأفراد المسؤولون عن صيانة المركبات (مثل القوارب المطاطية والطوافات) وإمدادات الوقود.

- الممولون والصرافون المسؤولون عن تسليم أموال المهاجرين إلى المهرب (المهربين) عند إتمام عملية التهريب بنجاح؛ فقد يزاول الصرافون أيضا عملا تجاريا مشروعا (مثل أصحاب المحلات التجارية).

ومن الجدير بالذكر أيضا أنه قد يكون هناك بعض الأفراد الذين يسهلون عملية التهريب من دون علمهم بذلك لأنهم لا يتقاضون أجورا عن مشاركتهم في العملية (مثل سائق سيارة الأجرة الذي ينقل مهاجرين مهربين من دون علم بذلك مقابل أجر عادي). وقد يكون هناك أفراد آخرون على بينة من المنافع التي يحصلون عليها بشكل غير مباشر من أداء دور سلبي في هذه العملية وغض الطرف عنها في الوقت نفسه (على سبيل المثال، سائق سيارة أجرة الذي يتقاضى أجرا عاديا وهو يدرك أنه ينقل مهاجرا مهربا إلى منزل آمن، ولكنه يظن أن التدخل في ذلك أمر لا يعنيه).

أسئلة وتمارين	؟
<ul style="list-style-type: none"> • أكتبوا دراسة حالة موجزة بناءً على تجربتكم الشخصية تبينون فيها أساليب العمل المتبعة في إحدى عمليات تهريب المهاجرين. • من هم الأفراد غير المذكورين أعلاه ممن قد يقومون أيضا بمقام مقدمي خدمات التهريب وموردي اللوازم؟ 	

واو- ملاحظات ختامية

هنالك ثلاثة مكونات أساسية لجريمة تهريب المهاجرين وما يتصل بها من سلوكيات، وهي:

- تدبير الدخول غير القانوني لشخص ما أو إقامته بصفة غير قانونية.
- إلى بلد ما، أو في بلد ما، ليس ذلك الشخص من رعاياه أو من المقيمين فيه بصفة دائمة.
- من أجل الحصول على منفعة مالية أو أي منفعة مادية أخرى.

ومن ثم فإن إدراك العناصر المكونة لجريمة تهريب المهاجرين شرط أساسي لإنجاح تحديد هذه الجريمة والتحقيق فيها ومحاكمة مرتكبيها.


ويمكن أن يتخذ تهريب المهاجرين أشكالا عديدة تتراوح بين عمليات تهريب مخططة مسبقا ومتطورة للغاية تتطوي على أساليب مختلفة، وخدمات تهريب بسيطة يتم التفاوض بشأنها على أساس مخصص لكل حالة على حدة بين المهرب والمهاجر. كذلك يمكن أن يختلف بقدر كبير عدد الأطراف الفاعلة المعنية وطبيعة العلاقات التي تربطها بعضها ببعض.

والتصنيف النمطي المبين هنا يصلح لتصوير الدرجات المتفاوتة لمستوى تنظيم وتطور إحدى عمليات تهريب المهاجرين. ومع أن هناك العديد من السبل التي يمكن بها تصنيف فئات تهريب المهاجرين، فقد وقع الاختيار على هذا التصنيف النمطي لأنه يركز خصوصا على جوانب هذا التهريب التنظيمية. وعلى غرار جميع النماذج، يشكل هذا التصنيف النمطي وصفاً تعميمياً للواقع، وينبغي ألا يُستخدم إلا باعتباره منطلقاً لفهم عملية تهريب المهاجرين. وعند التحقيق في إحدى قضايا التهريب الفعلية أو محاكمة الجناة فيها، فإنه يجب أن يكون ماثلاً في الأذهان دوماً أن الوقائع هي التي تؤخذ في الحسبان حصراً. وقد تتطوي أي حالة فعلية على مزيج من العناصر المستمدة من جميع الأنماط الثلاثة المعروضة أو قد لا تمثل التصنيف النمطي المعروض بتاتا.

وثمة سمة مهمة أخرى تتصف بها عملية تهريب المهاجرين هي تغيير المهربين لدروبهم وأساليبهم باستمرار استجابة لعوامل من مثل صدور لوائح تنظيمية جديدة بشأن الهجرة والتغييرات الطارئة على نظم منح تأشيرات الدخول واتخاذ تدابير أكثر فعالية لمراقبة الحدود.

ومن ثم فإن إدراك المحقق أن تهريب المهاجرين يتخذ كثيراً من الأشكال وينطوي على كثير من الأنماط المتنوعة هو سلاح مهم في جعبته.

ومن الأهمية بمكان، في الوقت نفسه، أن يقدّر المحقق الاختلاف بين الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين. ومع أن هاتين الجريمتين تتداخلان أحياناً معاً أو تخلفان تبعات مماثلة (مثلاً قد يتضرر المهاجرون المهربون ضرراً شديداً من جراء الظروف التي يسافرون فيها أو يُجبرون على السفر فيها)، فإن جريمتي الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين هما جريمتان تتميز كل منهما عن الأخرى.

أسئلة التقييم الذاتي	
<ul style="list-style-type: none"> • ما هي العناصر الأساسية المكوّنة لعملية تهريب المهاجرين؟ • ما هي الأشكال التي يمكن أن يتّخذها تهريب المهاجرين؟ • ما هي الاختلافات الرئيسية بين تهريب المهاجرين والاتجار بالأشخاص؟ • ما هي أدوار مختلف الأطراف الفاعلة الإجرامية في عمليات تهريب المهاجرين؟ 	

UNODC



مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

Vienna International Centre, PO Box 500, 1400 Vienna, Austria
Tel.: (+43-1) 26060-0, Fax: (+43-1) 26060-5866, www.unodc.org